International Articles Journal
A Multidisciplinary Journal
Issue 1, March 2025

مجلة المقالات الدولية
مجلة متعددة التخصصات
العدد 1، مارس 2025

النسق السياسي المغربي بعد دستور 2011: تداعيات التنزيل الديمقراطي على المؤسسات الدستورية

The Moroccan Political System after the 2011 Constitution: The Implications of Democratic Implementation on Constitutional Institutions

omari Soufiane
PhD Researcher
Mohammed V University, Rabat

سفيان عمري
باحث بسلك الدكتوراة
جامعة محمد الخامس بالرباط

Abstract:

The study aims to examine the constitutional amendment in Morocco 14 years after its implementation, focusing on the transformations within the institutional system and their impact on the political scene. The study covers three main sections: first, an analysis of the content of the constitutional document and its interaction with the political reality; second, an examination of the challenges in implementing the 2011 Constitution and the weakness of political actors; and third, a review of the interaction between the ruling authorities and the government, as well as the impact of populism on democracy. Finally, the study provides a summary of the constitutional reform and its effect on the stability of political life in Morocco.

المستخلص:

يهدف المقال إلى تسليط الضوء على المحددات المرجعية لأثر التعديل الدستوري لسنة 2011 على النسق السياسي بالمغرب بعد مرور 14 عامًا على تنزيله، انطلاقًا من القواعد الدستورية التي تحدد إطار التفاعلات السياسية بين مؤسسات الدولة، خاصة بين الحكومة والبرلمان، وما ترتب عن ذلك من تداعيات على الواقع السياسي.

ومما لا شك فيه أن التحديات المرتبطة بتفسير القواعد الدستورية وتأويلها قد دفعتنا إلى تحليل دور كفاءة الفاعل السياسي في هذه العملية، مع دراسة العلاقة المتبادلة بين سلطة الحكم والحكومة، وخطر الشعبوية على المؤسسات الدستورية.

لنصل في الختام إلى إبراز مركزية الإصلاح الدستوري ومدى تأثيره على استقرار الحياة السياسية في المغرب.

Keywords:

Political System; Constitutionnel Institutions; Democratic Implémentation.

الكلمات المفتاحية:

النسق السياسي؛ المؤسسات الدستورية؛ التنزيل الديمقراطي،

مقدمة:

تسعى هذه الورقة إلى تقصي آثار التحول الديمقراطي على المشهد السياسي المغربي، بعد دخول العقد الثاني من الممارسة الفعلية للوثيقة الدستورية لسنة 2011 ساحة التجاذبات والتقلبات السياسية، بما في ذلك المتغيرات التي أفرزتها المراجعة الدستورية السادسة في تاريخ التجربة السياسية الوطنية، والتي مست بشكل مباشر هيكل المؤسسات الدستورية وأنماط اشتغالها. الأمر الذي تطلب تفاعلا مستمرا بين مكونات النسق السياسي بروح دستورية جديدة، بحيث يظل هذا التفاعل متأثراً ببعضه البعض، ساعياً الى ضمان التوازن بين المبادئ الدستورية وواقع الممارسة، وفي ظل مشهد سياسي يتسم بدينامية متسارعة وتحولات متلاحقة، يبرز بإلحاح التساؤل القائم حول طبيعة التحول الحاصل بين النص الدستوري وثوابت الممارسة السياسية. وهو ما يستدعي تأويلا ديمقراطيا للدستور يضمن صيانة مرتكزاته الجوهرية ويسهم في ترسيخ فعلي بين أدوار الفاعل السياسي الجديدة والمؤسسات الدستورية.

تندرج جدلية الثابت والمتغير في النسق السياسي المغربي، عقب المراجعة الدستورية الأخيرة، ضمن سياق يتصل بمدى امتثال الفاعلين السياسيين لمنطق التحول الذي شهده المغرب، بفعل ثلاث عوامل أساسية برزت بوضوح في مراحله الأولى وهي:

العامل الأول: جيل من الشباب المتطلع إلى التغير، بادر إلى مخاطبة أعلى سلطة سياسية في البلاد، حاملاً مطالب إصلاحية واضحة تعكس تطلعاته العميقة نحو الكرامة والحرية، ورفضه للواقع الاقتصادي والاجتماعي في لحظة فارقة جسدت حسًا وطنيًا عاليًا ومسؤولية واعية معبرة عن طموح جديد يسعى إلى إحداث تحول مؤثر.

العامل الثاني: سرعة الاستجابة من قبل المؤسسة الملكية، حيث شكل خطابها الشهير في 9 من مارس 2011 ردًا سريعًا ومغايرًا للمقاربات الأمنية التي اعتمدتها العديد من الأنظمة السياسية في المنطقة العربية، ففي وقت كان فيه الوضع السياسي والمؤسساتي الداخلي يعرف بعض الإصلاحات المتباينة، انخرطت الطبقة السياسية بشكل كبير في ورش التغيير مباشرة بعد الخطاب الملكي، وظهر جليا من مضامينه على إلزامية تأسيس تجربة سياسية ومؤسساتية جديدة بروح ثورات الربيع العربي وبأنموذج مغربي متفرد.

العامل الثالث: الإعلان عن تشكيل لجنة ملكية لمراجعة الدستور، باعتماد مقاربة تشاركية استندت إلى إشراك مختلف الفاعلين السياسيين، والنقابيين، وممثلي المجتمع المدني، بما يعكس إرادة واضحة في إرساء أسس تعاقد دستوري يعبر عن تطلعات المرحلة، وتلا هذا المسار الدعوة لتنظيم استحقاقات تشريعية مبكرة كمحطة سياسية مهمة في إعادة بناء الثقة بين الدولة والمجتمع، وفتح المجال لبروز نخب جديدة في سياق دينامية إصلاحية استثنائية.

بعد مضي أربعة عشر عاما على الإصلاحات الدستورية التي عرفها المغرب سنة 2011، أضحى من الضروري إعادة فتح النقاش حول تحولات المشهد السياسي الوطني، في ظل المسافة الزمنية الكافية لتقييم مسار تفعيل مقتضيات الدستور الجديد. وقد أتاح هذا السياق الزمني الخاص، فرصة لرصد مدى تأثير هذه الإصلاحات على طبيعة اشتغال المؤسسات الدستورية، ومدى تكريسها لمبادئ الحكامة والديمقراطية التشاركية والتوازن والتعاون بين السلطات.

ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية تناول هذه المرحلة من خلال إشكالية محورية تستهدف تفكيك ديناميات التفاعل بين النص الدستوري وممارسات الفاعلين، في أفق الوقوف على مكامن القصور في تجربة ما بعد دستور 2011.

فإلى أي حد استجاب المشهد السياسي في المغرب لمتن دستور2011 المؤسس لمرحلة انتقالية جديدة ولنسق سياسي أكثر فاعلية؟

تشكل هذه المقاربة الإشكالية مدخلا لتحليل مسار التفعيل الديمقراطي لمضامين الوثيقة الدستورية الجديدة، من خلال إثارة سؤالين جوهريين ينتظمان ضمن مسار التزام الفاعلين السياسيين والمؤسسات الدستورية لروح الوثيقة الدستورية، وحدود التفاعل بين النص والممارسة. ويشكل هذين السؤالين منطلقا إلى جانب الإشكالية المحورية وهما كالتالي:

هل استطاع مسار تنزيل مقتضيات الوثيقة الدستورية لسنة 2001 أن يترجم التوجهات الإصلاحية؟ أم أن هذا المسار اتسم بعدم الانتظام، نتيجة تفاوت وتيرة التفعيل بين المؤسسات واللحظات السياسية المختلفة داخل النسق السياسي المغربي؟

تفرض هذه الأسئلة وأخرى بحدة على التجربة المغربية، لذلك مثلت العوامل وما تلاها من إشكالية والمدة الزمنية الهامة في عمر تطبيق الوثيقة الدستورية لسنة 2011 مجالا خصبا وأرضية ملائمة لفهم وتقيم تفاعلات النسق السياسي بجل مكوناته مع وضعية التحول ورصد منسوب الدمقرطة وما تحقق منها، وضمانات استمراريتها من خلال تنزيل سليم للدستور.

يعتمد المنهج المتبع في هذه الورقة على المزاوجة بين النقاش النظري لهذه الحقبة الدستورية، ورصد التطبيق العملي لمقتضيات الدستور ومدى ملائمته للتأويل الديمقراطي، أي عدم الاقتصار على الدراسة النظرية للنص، ولكن قراءة الممارسة أيضا، ومن ثم فإننا سنعمل على رصد منطلقات النص الدستوري وتوظيف آليات التحليل السياسي لتقيم المشهد السياسي وسير المؤسسات الدستورية المحورية بشكل متوازن.

المحور الأول:
14 سنة من دستور 2011 وسؤال المضمون في سياق المرحلة السياسية الجديدة

لم يكن خيار مراجعة الوثيقة الدستورية مطروحا ضمن أجندة السلطة السياسية العليا في البلاد قبل انطلاق حركة شباب 20 فبراير للاحتجاج، غير أن الزخم الذي رافق هذه الحركة وفق سياق إقليمي مضطرب فرض على المؤسسة الملكية إعادة النظر في مسار الإصلاح فقد أرغمت هذه الحركة[1] المؤسسة الملكية على اتخاذ مبادرة استباقية تمثلت في إصلاحات جديدة أعمق من تلك التي جرى الإعلان عنها في محطات سابقة. وقد تجسد ذلك في الخطاب الملكي ليوم 9 مارس 2011، الذي تضمن 9 مرتكزات أساسية،[2] شكلت الأساس المرجعي لعملية المراجعة الدستورية، إلى جانب الإعلان عن تأسيس لجنة استشارية مهمتها العمل على تعديل الدستور، في إطار محاولة

---

[2]- الخطاب الملكي حول مشروع دستور 2011 البوابة الوطنية للمغرب،2011\3\9 شوهد في 8\7\2024 في: http://goo.gl/hgjrj4.

إعادة بناء الثقة، وتقليص هامش اللايقين، وهيكلة اشتغال المؤسسات الدستورية وتخليق الحياة العامة، وقد توج هذا المسار بإقرار دستور جديد للملكة، صوت عليه الشعب المغربي بالموفقة في استفتاء فاتح يوليوز 2011، بما يعكس تعبيرا واضحا عن الإرادة الشعبية في إرساء تعاقد دستوري يقوم على إرساء دولة الحق والقانون.

لقد تضمن الدستور الجديد، بصيغته التشاركية عددا من الإيجابيات والسلبيات التي تتراوح في مضمونها بين تعزيز بعض المبادئ الدستورية الأساسية وتحديات في آليات تطبيقها. وفي هذا السياق سنعمل على تحليل بعض هذه الجوانب وتفكيك مضامينها بما يعكس تأثيرها على النظام الدستوري والسياسي للملكة.

بالنسبة لمعيارية الدستور، ومن زاويتها الإيجابية سواء من حيث الشكل أو المضمون نجد أن فصوله تتفاوت في الأهمية والوزن الدستوري، حيث يلاحظ أن بعض الفصول تمارس تأثيرا كبيرا في تنظيم المشهد السياسي والمؤسساتي، بينما تتسم فصول أخرى بمضمون تكميلي أو إجرائي. وبين فصول متحركة أفرزت حضورا فعليا في الممارسة الدستورية، وأخرى جامدة لم تجد طريقها للتنزيل أو التفعيل، سنسعى في هذا السياق إلى استعراض بعض المضامين المرجعية للدستور، فيما سنحاول في أخرى إبراز مدى ضعف تنزيلها، فمن بين أبرز هذه المستجدات نجد:

- **دسترة المنهجية الديمقراطية**، وذلك من خلال إلزام الملك بتعين رئيس الحكومة من الحزب الذي تصدر انتخابات أعضاء مجلس النواب، وعلى أساس نتائجها.
- **التمييز بين وضع الملك بوصفه رئيسا للدولة، ووضع الملك بوصفه أمير للمؤمنين**، من خلال مادتين منفصلتين، وإلغاء التنصيص على قداسة شخص الملك
- **انفراد البرلمان بسلطة التشريع والرقابة وتوسيع مجال القانون**
- **اعتماد آليات الديمقراطية التشاركية**
- **دسترة العديد من الحقوق والحريات، ودسترة عدد من المؤسسات والمجالس** (المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مؤسسة الوسيط، مجلس المنافسة...)
- **التنصيص على اختصاص قضائي جديد للقاضي الدستوري** متعلق بالدفع بعدم دستورية القوانين.

وعلى الرغم من هذه المكتسبات التي حملها متن دستور 2011، فإن عددا من المقتضيات الدستورية المشكلة لبنيته المؤسسية اتسمت بالغموض، إما نتيجة ضعف صياغتها القانونية أو لقصور في المضمون، أو بالإبقاء على صلاحيات واسعة للمؤسسة الملكية نظرا لمركزتها في النظام الدستوري والسياسي المغربي، وهذا يلاحظ مثلا من خلال:

منح الدستور للملك باعتباره رئيس الدولة اختصاص الجمع بين رئاسة عدد من المؤسسات ذات الطابع الإستراتيجي، من بينها المجلس العلمي الأعلى والمجلس الأعلى للأمن، وهو ما يعد تجسيدًا لاستمرار الطابع المركز للمؤسسة الملكية، ولأدوار الضبط والتوجيه التي تمارسها داخل المشهد السياسي. غير أن هذا التموقع الوظيفي يراه البعض يطرح إشكالا على مستوى منطق توزيع الصلاحيات، إذ يثير تساؤلات دستورية بشأن مدى انسجام هذه الوضعية مع مقتضيات الفصل 42 من الدستور، الذي ينيط بالملك دور الحكم بين المؤسسات. فكيف يمكن الفصل بين الحكم بين المؤسسات ووظيفة ترأس عدد منها؟

كما أفرزت بعض الفراغات التأويلية في المراجعة الدستورية الأخيرة إشكالات عميقة وغير مسبوقة، لعل أبرزها ما يتعلق بالفصل 47 من الدستور الذي لم يعالج بوضوح إشكالية تعثر رئيس الحكومة المعين وحزبه في تشكيل الأغلبية الحكومية.

هذه الإشكالية، المرتبطة بالفصل 47 ظهرت بجلاء بعد الانتخابات التشريعية لسنة 2016، وأسفرت عما عرف في الأدبيات السياسية "بالبلوكاج الحكومي" الذي كلف المشهد السياسي زمنا مؤسساتيا ثمينا، ولولا تدخل المؤسسة الملكية وتحكيمها الفعال في تجاوز الأزمة لكان الوضع قد استمر في عدم تشكيل أغلبية حكومية، ومع ذلك، فإن هذا الوضع أثار تساؤلات حول نجاعة النص الدستوري في معالجة الأزمات السياسية الناتجة عن بعض فصوله.

وتتواصل مظاهر الإرباك الدستوري في مواضيع أخرى من الوثيقة، لاسيما مقتضيات الفصل 86 الذي يتعلق بعرض مشاريع القوانين التنظيمية على البرلمان خلال الولاية التشريعية الأولى التي تلت صدور دستور 2011.

ونسجل على أن المشرع الدستوري استثنى مقترحات القوانين التنظيمية في عملية العرض، كما أن مشاريع القوانين التنظيمية لا تعرض بالجمع على البرلمان الذي قد يحتمل مجلس النواب أو مجلس المستشارين، وإنما هناك تحديد خاص لمشاريع القوانين التنظيمية بعرضها على مجلس النواب حصرا طبقا لمنطوق الفصل 85.

وهو ما يؤكد على أن هذا النوع من المقتضيات الدستورية ذات الأثر الزمني الذي يحدد عرض نصوص مشاريع القوانين التنظيمية وجوبا قصد المصادقة عليها من قبل البرلمان في الولاية التشريعية التي تلي صدور الأمر بتنفيذ الدستور، لا يجب أن تكون ضمن مقتضيات ممارسة السلطة التشريعية، وإنما كان على المشرع وضع هذا الفصل ضمن الأحكام الانتقالية المضمنة في الباب 14 من الدستور.

إن المشرع الدستوري، في صياغته للوثيقة الدستورية، لم يقف عند هذا الحد، بل تضمن النص عدة مقتضيات أخرى كان من الضروري توضيحها بشكل يضمن القدرة على فهمها بالنسبة للفاعل السياسي المعني بتطبيق وتفعيل الدستور، ومن ذلك الفقرة الأخيرة من الفصل 71 الذي أقر على أن "للبرلمان... صلاحية التصويت على قوانين تضع إطارا للأهداف الأساسية لنشاط الدولة، في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية" والواضح من هذه الفقرة أن الدستور جعل دور البرلمان يقتصر على التصويت فقط دون حق اتخاذ مبادرة الاقتراح لهذا النوع من القوانين، و الأكثر إثارة للانتباه أن هذا النوع من القوانين لم ينظم في أي مادة من مواد النظامين الداخلين لمجلسي البرلمان ولا وجود لأي إشارة للأغلبية المطلوبة للموافقة عليه إسوة بالأشكال القانونية الأخرى في الدستور[3].

تتمثل الفكرة الجوهرية التي يسعى هذا الجزء من الورقة إلى إبرازها في أن دستور 2011، ورغم إيجابية المسار التشاركي لمراجعته، قد كشف من حيث المضمون والتفعيل عن مواطن ارتباك في بعض مواده، إما ضعف أو عدم الفهم الصحيح لمحتواه، بل امتد الأمر إلى التعارض بين بعض الفصول في حالات أخرى، كما أن الذهاب في اتجاه 180 مادة يدل على نوع من التمطيط في الصياغة بما يجعل من ملامح العديد من فصوله أقرب إلى ميثاق سياسي

[3]- محمد أتركين، معجم الدستور المغربي الطبعة الأولى يناير 2021 ص 1229

وليس وثيقة دستورية وهذا نتاج لكثرة المطالب التي رفعت للجنة الملكية لمراجعة الدستور والتي حاولت خلق توافق وطني حولها.

غير أن الإشكال الجوهري الذي يفرض نفسه هنا، هو: إلى أي مدى يمكن لهذا الدستور أن يشكّل أرضية صلبة للانتقال إلى مرحلة سياسية جديدة، تُبنى على أساس نسق سياسي متماسك ومتجانس؟ إن مقاربة هذا التساؤل لا يمكن أن تتم بمعزل عن استحضار مفهوم شكّل أحد المفاتيح الأساسية في الخطاب السياسي منذ إقرار الدستور، وهو مصطلح "التنزيل" أو تفعيل مقتضيات الدستور على أرض الواقع.

المحور الثاني:
تنزيل دستور 2011: بين توازن المرتكزات وضعف الفاعل السياسي

لا يتعلق الأمر بكلمة (تنزيل) دخلت حقل التداول السياسي المغربي، الذي يغتني رصيده باستمرار بكلمات وتعابير جديدة أو متجددة، وإنما بكلمة تحيل بشكل أعمق على الإشكالات التي واجهة النسق السياسي المغربي بعد حراك 20 فبراير والتعديل الدستوري خاصة الفاعل الحكومي والبرلماني[4].

إن التجربة الدستورية المغربية الحالية، كما سجلها الأستاذ حسن طارق "تبقى بدون منازع الأكثر تميزا بتضخم الحديث عن التنزيل الديمقراطي للدستور، إذ لا يتم ذكر الوثيقة الدستورية إلا باقترانها بمصطلح "التنزيل" سواء في خطابات الأحزاب السياسية أو الصحافة أو المجتمع المدني، بل حتى داخل الخطابات السياسية للمؤسسة الملكية[5]، لأن ربط نجاح التحول رهين بالحدود الموضوعية للنص الدستوري، فالنص لا يكون منتجا لأثاره إلا استنادا إلى نوعية القراءة التي تقدم له ومدى تمثل الوثيقة الدستورية للفاعل السياسي والحياة السياسية.

وبخصوص التنزيل الذي واكب الوثيقة الدستورية نسجل عدة قراءات متباينة بين فصول دستور 2011 كان للفاعل السياسي دورا هاما فيها.

بحيث لم تستطع الممارسة السياسية بالمغرب من إرساء مضامين دستور 2011 بشكل كامل طيلة 14 سنة وهو ما سنتطرق له في 5 نقاط أساسية تبين بوضوح ارتباك الفاعل السياسي في تعامله مع روح وجوهر الانتقال المبتغى في الوثيقة الدستورية ومن هذه النقاط نجد:

النقطة الأولى: يرى الأستاذ محمد حفيظ في مقالة له حول مسارات التحول الديمقراطي بالمغرب على أن عبد الإله بن كيران المسئول الأول عن تنزيل "ناقص" لدستور "كامل" بحيث كان يعبر في أكثر من مناسبة على تمسكه بالطابع التقليدي للملكية المغربية، ولطالما ردد أنه سيظل "مجرد مساعد للملك" الأمر الذي يوحي لدى المتلقي أننا أمام سلطة تنفيذية كاملة للملك والحكومة مجرد حكومة تصريف أعمال مما يؤكد إساءة الفاعل السياسي لروح

---

[4]- يقول الأستاذ حسن طارق: " يمكن القول إنه لدينا، اليوم، دستور جديد ومتقدم، لكن مع ثقافة سياسية قديمة تتحكم في تطبيقه وتفعيله وتأويله". ينظر: **حسن طارق، الدستوروالديمقراطية: قراءة في التوترات المهيكلة لدستور2011**، منشورات سلسلة الحوار العمومي 4 (الرباط: مطبعة طوب بريس، 2013)، ص 150

[5]استعمل الملك كلمة "التأويل" مباشرة عقب إقرار الدستور. وكان ذلك في خطابه بمناسبة عيد العرش، بتاريخ 30 يوليو 2011، حين قال: (إن أي ممارسة أو تأويل مناف لجوهره (الدستور) الديمقراطي يعد خرقا مرفوضا". ويستفاد من هذا المصطلح بأن النص الدستوري قد لا يسعف، في ظاهره، في بلوغ المعني الديمقراطي، لذلك يظل النص الدستوري محتاجا إلى التأويل

الوثيقة الدستورية ومضامينها كما أن هذه التصريحات شكلت حرص الفاعل السياسي على حصوله على رضي المؤسسة الملكية عوض الحرص على تطبيق سليم للدستور[6].

النقطة الثانية: تعين ما يسمى بوزراء السيادة فعلى الرغم من أن دستور 2011 أعطى حق اقتراح الوزراء لرئيس الحكومة من خلال الفصل 47 فاستمرار هذه الظاهرة تمثل تراجع رئيس الحكومة عن اختصاصاته الصريحة بنص الدستور.

النقطة الثالثة: شكلت بعض ممارسات وزراء حكومة الأحزاب الثلاثة المشكلة للأغلبية لسنة 2021 تبيان ضعف فهم مضامين الوثيقة الدستورية خاصة الفصل 47 و88 من الدستور، بحيث عملوا على خلق بدعة تسليم السلط في المشهد السياسي بين وزراء التحالف الثلاثي ووزراء حكومة تصريف الأعمال، دون انتظار التنصيب البرلماني فتشكيل الحكومة وتعينها من طرف الملك لا يعني تعينها بشكل رسمي مادام لم تحصل على ثقة البرلمان.

النقطة الرابعة: رغم أن الفصل 10 من دستور 2011 كرس مبدأ تمكين المعارضة من موقع مؤسسي يضمن مشاركتها الفاعلة في العمل البرلماني، فإن الممارسة التشريعية خلال الولاية الحالية كشفت عن تراجع ملحوظ عن هذا التوجه الدستوري. فبمقتضى المادة 72 من النظام الداخلي لمجلس النواب، تُخصص منصبا الأمين والمحاسب داخل مكتب المجلس لأعضاء المعارضة، تعزيزًا لدورهم الرقابي، وهو ما تؤكده المادة 23 التي تحصر الترشح لهذين المنصبين في نواب المعارضة. غير أن الولاية التشريعية الحالية شهدت خرقًا صريحًا لهذا المبدأ، من خلال إسناد المنصبين لأعضاء من الأغلبية، في تجاوز واضح للمقتضيات التنظيمية. ويثير هذا الانزياح تساؤلات جدية حول مدى الالتزام بروح الفصل 10، ويعد مؤشرًا على تعثر تفعيل الحقوق المؤسساتية للمعارضة، بما يقوض أحد أبرز مكتسبات دستور 2011 والمتمثل في الارتقاء بوضعها ضمن العمل البرلماني.

النقطة الخامسة: رغم التنصيص الدستوري على توزيع واضح للاختصاصات بين الحكومة والبرلمان بخصوص إعداد القوانين التنظيمية، فإن واقع الممارسة التشريعية أفرز تعثرًا مستمرًا في تنزيل عدد منها، بعد مرور أكثر من أربعة عشر عامًا على اعتماد دستور 2011. ولا تزال المحكمة الدستورية تسجل خروقات تمس دستورية بعض القوانين التنظيمية والأنظمة الداخلية للبرلمان. ويتجلى هذا الخلل بشكل صارخ في القرار عدد 23/207 المتعلق بالقانون التنظيمي بشأن الدفع بعدم الدستورية، حيث قضت المحكمة بعدم دستوريته بسبب عيب مسطري ناتج عن غياب التداول والمصادقة داخل المجلس الوزاري، رغم عرض النص عليه من طرف وزير العدل دون استيفاء الشروط الدستورية الشكلية، ما يطرح إشكالاً بشأن مدى احترام الضوابط الإجرائية من قبل الحكومة، التي تتوفر على مؤسسة جد هامة تعتبر مستشار قانوني لها وهي الأمانة العامة للحكومة[7].

إن الخلاصة التي نود أن نبرزها في هذا المحور هو أن روح وفلسفة تعديل دستور 2011 ليست روح الفاعل السياسي لما بعد دستور 2011، فالهندسة الدستورية للتعديل كانت بمهندس يراعي روح ثورات الربيع العربي ومطالب عموم المثقفين والحقوقيين...، لكن الممارسة السياسية المرتبطة بالتنزيل كانت غير منسجمة مع الدستور

[6] محمد حفيظ، مسارات التحول الديمقراطي محاولات وعوائق، مقال منشور بالمركز العربي للدراسات والأبحاث، مجموعة مؤلفين حول، 20 فبراير ومآلات التحول الديمقراطي، الطبعة الأولى 2018، ص 438

[7]- علال فالي، صناعة النصوص القانونية، إشكالات الاختصاص والصياغة، الطبعة الثانية، مطبعة الأمنية الرباط 2023 ص 151

مما أدى لاختلافها مع مضامين ما تمت صياغته من طرف اللجنة الاستشارية، وظهر ما يسميه البعض "بفقدان التوازن" في الفكر الدستوري بين مضمون الدستور وتنزيله من طرف الفاعل السياسي خاصة الحكومة والبرلمان.

المحور الثالث:
ثنائية السلطة التنفيذية في المغرب وأثر الشعبوية على دينامية العمل السياسي

رغم ما حمله دستور 2011 من إصلاحات عميقة، ظل التوتر البنيوي بين مكوني السلطة التنفيذية – سلطة الحكم ممثلة في المؤسسة الملكية، وسلطة الحكومة بقيادة رئيسها – يشكل أحد أبرز العوائق أمام دينامية التحول السياسي في المغرب. إذ استمرت إشكالية التباين في منسوب الصلاحيات والفعالية بين المؤسستين في إنتاج وضعية ملتبسة، ألقت بظلالها على ممارسة السلطة وعلى منطق المسؤولية السياسية. وقد مثّل هذا التنازع الصامت، أحيانًا، والمعلن، أحيانًا أخرى، هاجسًا مشتركًا لدى رؤساء الحكومات المتعاقبين، الذين عبّر بعضهم، بشكل مباشر أو موارب، عن الصعوبات المترتبة عن حدود السلطة الممنوحة مقابل حجم الانتظارات السياسية والشعبية. وفي هذا السياق، ساهم صعود خطاب شعبوي في المشهد الحزبي، في تعقيد العلاقة بين الحقل السياسي والمؤسسات، من خلال الدفع نحو تأزيم الفهم العام لوظيفة الحكومة، وتحميلها تبعات قرارات تقع في نطاق دوائر غير خاضعة فعلياً للمساءلة السياسية التقليدية.

فاليوسفي مثلا قال خلال اجتماع اللجنة الإدارية الوطنية لحزبه سنة 2003، "إن تعبيرنا عن رفضنا للمنهجية المتبعة خلال تعيين الوزير الأول هي إشارة إلى مخاطر العودة إلى سلطة الدولة على شرعية سلطة الحكومة، وتنامي الأجهزة البعيدة عن المراقبة الشعبية، ومن جهة أخرى عبر عبد الإله بنكيران عن شكواه مما سماه بالتحكم، في إشارة إلى قوة خارقة توجد خارج مؤسسات الدستور، بل ذهب عبد الإله بنكيران بعيدا بإقراره بوجود دولتين بالمغرب "دولة رسمية" ودولة غير رسمية "دولة عميقة"

إن هذا الصراع بين سلطة الحكم وسلطة الحكومة الذي ادعاه كل من اليوسفي في سياق تجربة التناوب ثم عبد الإله بنكيران خلال الحكومة المتعاقبة على دستور 2011 جعلت المؤسسة الملكية ترد بشكل مباشر وبعيد عن أي تحفظ على خطابات رئيس الحكومة أنداك حين قال الملك في خطابه لعيد العرش (30 يوليو 2016): " **إن ما يبعث على الاستغراب أن البعض يقوم بممارسات تتنافى مع أخلاقيات العمل السياسي، في محاولة لكسب أصوات وتعاطف الناخبين**[8]" انتهى خطاب صاحب الجلالة.

قد يستغرب القارئ في هذا المحور حول الربط بين صراع سلطة الحكم وسلطة الحكومة أو بالأحرى بصراع الأحزاب مع البنية الصلبة للنسق السياسي المغربي، وذلك بدمج خطاب شعبوي خارج إطار المؤسسات دون إعطاء حقيقة كاملة للمتلقي، وإيهام عموم المواطنين على أن مرحلة الممارسة الديمقراطية لتنزيل الدستور تواجهها فئة لا تريد الإصلاح، فكل ما لا تستطيع الحكومة مواجهته أو تدبيره أو تنزيله هو مؤامرة وتحكم وتبني فج لخطاب المظلومية، من قبيل توظيف بعض الأحداث لتأويلها تأويل خاطئ.

---

[8]- محمد حفيظ، مسارات التحول الديمقراطي محاولات وعوائق، مقال منشور بالمركز العربي للدراسات والأبحاث، مجموعة مؤلفين حول، 20 فبراير ومآلات التحول الديمقراطي، الطبعة الأولى 2018، ص 438

إن الأحزاب السياسية التي دبرت مراحل تنزيل دستور 2011 وكانت فاعلة فيه اتجهت لتبني خطابات شعبوية، لتحاصر النخب وتشكك في وطنيتها من أجل الوصول السهل للسلطة وليس العمل على كيفية تدبير سليم لتنزيل الدستور، الأمر الذي يراه بعض الباحثين من قبيل الاستاذ الجامعي والباحث المغربي محمد اليوحي[9]حول" الشعبوية السياسة "أنها ظاهرة تعبر عن مدى انحطاط الخطاب السياسي واندحار مستوى النخبة السياسية التي انشغلت بالصراعات الشخصية بدل الانكباب على قضايا الوطن والشعب.

فأزمة النخب السياسية تشكل إحدى أبرز معوقات البناء الديمقراطي في المغرب، بالنظر إلى محدودية المصداقية الأخلاقية والسياسية لعدد من الفاعلين الذين أفرزتهم الاستحقاقات الانتخابية، في ظل تورطهم في قضايا فساد وتضارب مصالح. وقد انعكس هذا الواقع سلبًا على صورة المؤسسات التمثيلية وثقة المواطنين فيها، مما أفرز ممارسات سطحية تطبعها الصراعات الشخصية بدل التنافس البرامجي.

وقد كان هذا الانزلاق محط تنبيه سامٍ من المؤسسة الملكية، الذي خصّ في رسالته السامية بمناسبة الذكرى الستين لتأسيس البرلمان المغربي، ضرورة الالتزام بأخلاقيات العمل البرلماني، والدعوة إلى بلورة ميثاق للأخلاق البرلمانية، منبّهًا إلى ضرورة الارتقاء بجودة النخب التمثيلية. وهي مسؤولية جسيمة تقع على عاتق الأحزاب السياسية، باعتبارها الوسيط الدستوري بين الدولة والمجتمع، والفاعل المحوري في تأطير المواطنين وتأهيلهم للممارسة السياسية السليمة،

إن المشهد السياسي المغربي في السنوات الأخيرة عرف تصاعدًا لافتًا لظاهرة الشعبوية، التي لم تقتصر آثارها على الفاعلين السياسيين فيما بينهم، بل امتدت لتطال العلاقة بين عموم المواطنين والمؤسسات الدستورية، بما فيها السلط الثلاث، من خلال الفضاء الرقمي ووسائل التواصل الاجتماعي. وقد تجلت أبرز تجليات هذه الظاهرة في حادث اغتصاب الطفل "ريان" بمدينة طنجة في شتنبر 2020، حيث تحولت منصات التواصل الاجتماعي إلى ما يشبه "محكمة شعبية" أصدرت أحكامًا قضائية[10]، بلغت حد الدعوة إلى الإعدام والتنكيل بالمتهم، بل والمطالبة بإخصائه، في تغييب تام لمبدأ قرينة البراءة، ودون انتظار نتائج البحث القضائي أو الإحاطة بملابسات القضية.

إن تغليب منطق الانفعال الجماهيري على منطق القانون يعد مؤشراً على اختراق الشعبوية لمجال العدالة، حيث أضحى الرأي العام، بفعل التأطير العاطفي والإعلام غير المسؤول، يمارس ضغطاً غير مؤسساتي على السلطة القضائية، مهدداً استقلالها ومُقوضاً للثقة المجتمعية فيها. وهو ما يكشف عن هشاشة الوعي الدستوري والقانوني ويُبرز التعثر الذي يشوب مسار استكمال البناء المؤسساتي المنشود منذ دستور 2011.

[9]الشعبوية وتأثيرها على الخطاب السياسي المغربي، مقال منشور بموقع جريدة هبة بريس: https://ar.hibapress.com/details-440113.html

[10]أحمد مفيد: إستقلال السلطة القضائية في المغرب: الضمانات الدستورية وواقع الممارسة، مقال منشور بمجلة حكامة، العدد 6 المجلد 3، 2023

خلاصة

وعلى سبيل الختم ووفق المعطيات المستخلصة من هذه الورقة، يتباين استمرار التعثر في تفعيل بعض مقتضيات دستور 2011، بما يؤكد أن الانتقال نحو فضاء ديمقراطي فعلي يظل رهينًا بإرادة سياسية لم تترسخ بعد على نحو يوازي رهانات المرحلة. فقد أبان التحليل عن فجوة هيكلية بين النص الدستوري وتفعيلاته، تتغذى من محدودية الأداء السياسي، وتضارب مصالح النخب، وضعف فعالية مؤسسات الوساطة، وعلى رأسها الأحزاب والمجتمع المدني، في مواكبة التحولات المجتمعية والسياسية.

إن بناء ديمقراطية حقيقية يقتضي إعادة نظر جذرية في البنية الثقافية والسياسية للفاعل السياسي، من خلال تجديد النخب وتجاوز منطق التوافقات الضيقة، والانخراط في مسار إصلاحي ينسجم مع تطلعات المجتمع ومستلزمات الدولة الحديثة. ويستدعي هذا المسار مواكبة بحثية معمقة تروم تعزيز الثقافة الدستورية، وتحليل تحولات النسق الحزبي، وتقييم إمكانيات المجتمع المدني في الاضطلاع بأدوار فاعلة ضمن مناخ ديمقراطي متجدد.

بهذا، تظل هذه الورقة دعوة مفتوحة لإعادة التفكير في شروط الفعل السياسي والدستوري بالمغرب، بما يسهم في تجديد أدوات التحليل، وابتكار مقاربات جديدة تُواكب تحولات الدولة والمجتمع.

لائحة المراجع

رقية المصدق. (2016). متاهات السلطة التأسيسية: هل تتعايش الملكية الدستورية مع دستور تقديري؟ الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة.

حسن طارق. (2013). الدستور والديمقراطية: قراءة في التوترات المهيكلة لدستور 2011. منشورات سلسلة الحوار العمومي 4. الرباط: مطبعة طوب بريس.

محمد حفيظ. (2018). مسارات التحول الديمقراطي: محاولات وعوائق. في مجموعة مؤلفين حول 20 فبراير ومألات التحول الديمقراطي (الطبعة الأولى). المركز العربي للدراسات والأبحاث.

محمد أتركين. (2021). معجم الدستور المغربي (الطبعة الأولى). يناير.

محمد الغالي. (2013). دستور المملكة المغربية لسنة 2013 في ضوء الربيع العربي. مجلة تباين، 4، 2013.

علال فالي. (2023). صناعة النصوص القانونية: إشكالات الاختصاص والصياغة (الطبعة الثانية). الرباط: مطبعة الأمنية.

الشعبوية وتأثيرها على الخطاب السياسي المغربي. (2023). موقع جريدة هبة بريس. تم الاسترجاع من https://ar.hibapress.com/details-440113.html.

احمد مفيد. (2023). استقلال السلطة القضائية بالمغرب: الضمانات الدستورية وواقع الممارسة. مجلة حكامة، 6(3)، 2023.